بعشيرته ودخلت بثياب السفر وبعض الامور الشريفة لا يمكن مجامعتهما للابتداء
به كالقراءة والاكل والشرب وبعضها وان امكن كالوضوء والطواف يحصل اداء
السنة بذكرهما قبل الشروع بلا فصل بلا خلاف قلت الاصل ملابسة جميع اجزاء
الفعل بهما حتى يحصل البركة والتيمن لكن لما تعذر ذلك او تعسر جعل الشارع
من كمال لطفه ورحمته وفضله وكرمه وشفقته ذكرهما في الابتداء باقيا الى آخر الفعل حكما
ليلابس جميع الاجزاء الفعل تيسيرا على العباد كما في النية فيجامعان ابتداء كل فعل
بل انتهاءه فيصح باء الملابسة فان قلت كل من البسملة والحمدلة امر ذو بال لا بد لهما
من بسملة وحمدلة اخرى فيتسلسل قلت المراد ما يلاحظ كونه كذلك ويقصد
الشروع اليه لذاته لا للتبرك والتوسل به الى شيء آخر فان قلت فعلى هذا يلزم
ان يكون ذكرهما في اول كل امر شريف سنة مثل الوضوء والصلوة وقراءة القران والاكل
والذبح ولم ينقل الحمدلة في ابتداء شيء مما ذكر وكذا البسملة في البعض كالصلوة وقراءة
سورة براءة وخير في اجزاء باقي السورة قلت قد ذكرنا ان هذا الحديث الشريف دل
على ان السنة تحصل بذكر اي اسم كان من اسماء الله تعالى عز وجل ولذا قال في المحيط
لو قال في ابتداء الوضوء لا اله الا الله او الحمد لله او اشهد ان لا اله الا الله يصير مقيما بالسنة
وفي الهداية لو قال عند الذبح سبحان الله او الحمد لله يريد البسملة حل وقال في الهداية
ايضا فان قال بدل التكبير في الصلوة الله اجل او اعظم او الرحمن اكبر او لا اله
الا الله او غيره من اسماء الله تعالى اجزأه عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى و
معنى الحمد وهو الثناء على الجميل على قصد التعظيم يوجد في البسملة وغيرها مما
ذكر وامثاله والسنة في التلاوة مطلقا الاستعاذة بالله تعالى من الشيطان الرجيم
فيحصل بها ذكر اسم الله تعالى والحمدلة وفي الصلوة لا بد من ذكر اسم الله تعالى في ابتدائه
وبه يحصل الحمد ايضا لما بينا واما ذكر لفظ بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله فمستحب

اي في الصلوة او في الذبح او في التسليم او في التعلم

ان لم

ان لم يمنع مانع لا سنة وسورة براءة انزلت بالسيف ورفع الامان وبسم الله امان
عند العرب حتى يكتبها العرب في اول مراسلاتهم في الصلح والامان فاذا انبذوا العهد
ونقضوا الامان لم يكتبوها فنزل القرآن على هذا الاصطلاح ثم بقي حكمه وان ارتفع
السبب كالرمل في الطواف والتسمية لا ينافي افضلية الاتيان فلو سلم فقصدوا
فقد الرسم تحقيقا واعلم انه ليس اول سورة يمنع افضلية الاتيان والنقل بالحمدلة
في ابتداء كل امر شريف بخصوصه لا يلزم بل يكفي عموم هذا الحديث على انه قد نقل في البعض
بخصوصه كالوضوء نقل عن النبي عليه السلام انه يقول في ابتداء الوضوء بسم الله العظيم
والحمد لله على دين الاسلام وذكر في التفسير الكبير عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه
صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا ابا هريرة اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات
بعدد كل خطوة واذا ركبت سفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات حتى تخرج
منها الفائدة فضيلة البسملة والحمدلة قال الجعبري رحمه الله في شرح حرز الاماني روي
عن النبي عليه السلام اول ما كتب القلم بسم الله الرحمن الرحيم فاذا كتبتم كتابا فاكتبوها
اوله وهي مفتاح كل كتاب انزل ولما نزل علي بها جبرائيل اعادها ثلثا وقال هي لك
ولامتك فمرهم لا يدعوها في شيء من امورهم فاني لم ادعها طرفة عين منذ نزلت
على ابيك آدم عليه السلام وكذلك الملائكة وقال الامام الرازي في التفسير الكبير
وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه عليه الصلوة والسلام قال يا ابا هريرة رض اذا توضأت
فقل بسم الله فان حفظتك لا تستريح ان يكتب لك الحسنات حتى تفرغ واذا
غشيت اهلك فقل بسم الله فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل
من الجنابة فان حصل من تلك المواقعة ولد كتب الحسنات بعدد انفاس ذلك
الولد وبعدد انفاس اعقابه ان كان له عقب حتى لا يبقى منهم احد وعن انس ابن
مالك رضه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستر ما بين اعين الجن وعورات

Copyright © King Saud University